

## قرار رقم 2009/17

صادر عن الهيئة المنظمة للاتصالات  
خاص بتمديد مدة الترخيص المؤقت  
بناء على قانون الاتصالات رقم  
٤٣١ تاريخ 22/7/2002،

بناء على المرسوم رقم ١٤٢٦٤  
تاریخ ٤/٣/٢٠٠٥ الخاص بالتنظيم الاداري  
والمالی للهيئة المنظمة للاتصالات،

بناء على قرار الهيئة رقم ٥/٢٠٠٨  
ال الصادر بتاريخ ٥/٤/٢٠٠٨ بمنح شركة  
غلوبالكوم داتا سرفيسز ش.م.ل.  
GlobalCom Data Services S.A.L.  
ترخيصا مؤقتا بتقديم خدمات نقل  
المعلومات وخدمات الانترنت وبعض  
خدمات الاتصالات الأخرى واستعمال  
بعض الترددات اللاسلكية، وعلى قرار  
الهيئة رقم ٢/٥٤ تاریخ ١٧/١٢/٢٠٠٨  
القاضي بتمديد مدة الترخيص المذكور  
لغاية ٣١/١٢/٢٠٠٩،

و بما أن البند ٢ من هذا الترخيص  
المؤقت ينص على حق الهيئة الاستنسابي  
بتمديد العمل به لفترة أو لعدة فترات إضافية  
ضمن الحدود المحددة قانونا، وذلك في  
حال حصول تأخير في إجراءات الترخيص  
وفي إصدار مخطط الترددات الجديد أو  
لأي سبب آخر،

لذلك، اتخاذ مجلس إدارة الهيئة خلال  
اجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠٠٩  
القرار رقم ٤/٨٢ القاضي بتمديد مدة  
الترخيص المؤقت المذكور لغاية تاريخ  
٣١/١٢/٢٠١٠ ضمنا أو تاريخ أقرب منه  
تحدها الهيئة وترسل عندها إشعارا بالانهاء  
إلى المرخص له قبل ستين يوما على الأقل  
من تاريخ الانهاء،

على أن تبقى كافة أحكام وشروط

٤٣١ تاريخ 22/7/2002،

بناء على المرسوم رقم ١٤٢٦٤  
تاریخ ٤/٣/٢٠٠٥ الخاص بالتنظيم الاداري  
والمالی للهيئة المنظمة للاتصالات،

بناء على قرار الهيئة رقم ٥/٢٠٠٨  
ال الصادر بتاريخ ٥/٤/٢٠٠٨ بمنح شركة  
سيدركوم ش.م.ل. Cedarcom S.A.L.  
ترخيصا مؤقتا بتقديم خدمات نقل  
المعلومات وخدمات الانترنت وبعض  
خدمات الاتصالات الأخرى واستعمال  
بعض الترددات اللاسلكية، وعلى قرار  
الهيئة رقم ٢/٥٤ تاریخ ١٧/١٢/٢٠٠٨  
القاضي بتمديد مدة الترخيص المذكور  
لغاية ٣١/١٢/٢٠٠٩،

و بما أن البند ٢ من هذا الترخيص  
المؤقت ينص على حق الهيئة الاستنسابي  
بتمديد العمل به لفترة أو لعدة فترات إضافية  
ضمن الحدود المحددة قانونا، وذلك في  
حال حصول تأخير في إجراءات الترخيص  
وفي إصدار مخطط الترددات الجديد أو  
لأي سبب آخر،

لذلك، اتخاذ مجلس إدارة الهيئة خلال  
اجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠٠٩  
القرار رقم ٤/٨٢ القاضي بتمديد مدة  
الترخيص المؤقت المذكور لغاية تاريخ  
٣١/١٢/٢٠١٠ ضمنا أو تاريخ أقرب منه  
تحدها الهيئة وترسل عندها إشعارا بالانهاء  
إلى المرخص له قبل ستين يوما على الأقل  
من تاريخ الانهاء،

على أن تبقى كافة أحكام وشروط  
الترخيص المذكور سارية المفعول.

بيروت في ٢٧/١٠/٢٠٠٩

رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات

الدكتور كمال شحادة

٢٠١٠/١٢/٣١ ضمناً أو تاريخ أقرب منه تحدده الهيئة وترسل عندها إشعاراً بالانهاء إلى المرخص له قبل ستين يوماً على الأقل من تاريخ الانهاء،

على أن تبقى كافة أحكام وشروط الترخيص المذكور سارية المفعول.

بيروت في ٢٧/١٠/٢٠٠٩

رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات

الدكتور كمال شحادة

### قرار رقم ٢٠٠٩/١٩

صادر عن الهيئة المنظمة للاتصالات  
خاص بتمديد مدة الترخيص المؤقت  
بناء على قانون الاتصالات رقم ٤٣١  
٢٠٠٢/٧/٢٢،

بناء على المرسوم رقم ١٤٢٦٤  
تاريخ ٤/٣/٢٠٠٥ الخاص بالتنظيم الإداري  
والمالى للهيئة المنظمة للاتصالات،

بناء على قرار الهيئة رقم ٥/٥  
ال الصادر بتاريخ ٤/٤/٢٠٠٨ بمنح شركة  
تنمية الاتصالات في لبنان ش.م.ل.  
Sodetel S.A.L. ترخيصاً مؤقتاً بتقديم  
خدمات نقل المعلومات وخدمات الانترنت  
وبعض خدمات الاتصالات الأخرى دون  
استعمال الترددات اللاسلكية في الجمهورية  
اللبنانية، وعلى قرار الهيئة رقم ٥٤/٢ تاريخ  
١٧/١٢/٢٠٠٨ القاضي بتمديد مدة  
الترخيص المذكور لغاية ٣١/١٢/٢٠٠٩،

وإذاً أن البند ٢ من هذا الترخيص  
المؤقت ينص على حق الهيئة الاستنسابي  
بتمديد العمل به لفترة أو لعدة فترات إضافية  
ضمن الحدود المحددة قانوناً، وذلك في  
حال حصول تأخير في إجراءات الترخيص  
وأي سبب آخر،

الترخيص المذكور سارية المفعول.  
بيروت في ٢٧/١٠/٢٠٠٩  
رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات  
الدكتور كمال شحادة

### قرار رقم ٢٠٠٩/١٨

صادر عن الهيئة المنظمة للاتصالات  
خاص بتمديد مدة الترخيص المؤقت  
بناء على قانون الاتصالات رقم ٤٣١  
٢٠٠٢/٧/٢٢،

بناء على المرسوم رقم ١٤٢٦٤  
 بتاريخ ٤/٣/٢٠٠٥ الخاص بالتنظيم الإداري  
والمالى للهيئة المنظمة للاتصالات،

بناء على قرار الهيئة رقم ٥/٥  
ال الصادر بتاريخ ٤/٤/٢٠٠٨ بمنح شركة  
بيسكو تيليكوم ش.م.ل. Pesco Telecom  
S.A.L. ترخيصاً مؤقتاً بتقديم خدمات نقل  
المعلومات وخدمات الانترنت وبعض  
خدمات الاتصالات الأخرى واستعمال  
بعض الترددات اللاسلكية، وعلى قرار  
الهيئة رقم ٥٤/٢ تاريخ ١٧/١٢/٢٠٠٨  
القاضي بتمديد مدة الترخيص المذكور  
لغاية ٣١/١٢/٢٠٠٩،

وإذاً أن البند ٢ من هذا الترخيص  
المؤقت ينص على حق الهيئة الاستنسابي  
بتمديد العمل به لفترة أو لعدة فترات إضافية  
ضمن الحدود المحددة قانوناً، وذلك في  
حال حصول تأخير في إجراءات الترخيص  
وأي إصدار مخطط الترددات الجديد أو  
لأي سبب آخر،

لذلك، اتخاذ مجلس إدارة الهيئة خالل  
اجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠٠٩  
القرار رقم ٨٢/٤ القاضي بتمديد مدة  
الترخيص المؤقت المذكور لغاية تاريخ